

النكت على مقدمة ابن الصلاح

رد منهم [خبرا] [أو قبول] من قبله [منهم] هذاه الوقوف عليه والمعرفة به إلى اختيار أصح القولين .

15 - (قوله) في حد الصحيح وهو ما اتصل سنده .

احترز به عن الذي (ع11) لا يتصل سنده كالمنقطع والمرسل والمعضل ليس صحيحا وهذا صحيح على رأي من لا يقبل المرسل البتة وأما من يقبله بشرطه الآتي كالشافعي فلا ويرد على مفهومه الحديث المعلق وهو الذي حذف من أول إسناده واحد فأكثر فله حكم الصحيح مع أنه ليس بمتصل إلا أن يقال لا بد فيه من الاتصال في طريق آخر